رابط المادة على منصة باحث

فقه المعاملات - فتاوى الشيخ صالح الفوزان

ما حكم دفع المال للجمارك تجنبا لتعطيلهم للبضاعة ومنعها؟ للشيخ الفوزان

صالح الفوزان

يقول السائل اسافر الى بعض الدول لغرض التجارة وهي مصدر رزقي. مم. وعندما اريد الخروج بالبضاعة يعرقلوني الجمارك ويرغموني على دفع مبلغ من المال والا يقوم بارجاعي فهل المبلغ الذي ادفعه للجمارك يعتبر رشوة؟ علما بان البضاعة - 00:00:00 غير ممنوعة اذا كانوا يمنعونك من من تجاوزك بمالك وجلبه الى البلد الاخرى فادفع لهم ما يطلبون تدفع لهم ما يطلبون ويكون الاثم عليهم هم اما انت فانك تدفع الظلم عن نفسك - 00:00:22